

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية

حديث في تزويج العبد بغير إذن سيده .

1026 - روى حنبل عن أبي غسان عن مندل عن ابن جريج عن موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله (ص) ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو زان .
قال احمد بن حنبل هذا حديث منكر ومنديل ضعيف .
حديث فيمن نوى أن لا يؤدي الصداق .

روى [عن] صهيب وابي هريرة فأما صهيب فله طريقان .

1027 - الطريق الاول أن أبو منصور القزاز قال انا أبو بكر احمد بن علي قال حدثني أبو عبد الله الصيمري وعبد العزيز بن علي الأزجي قالا نا اسماعيل بن الحسن بن علي الصيرفي قال نا الحسين بن يحيى بن عياش قال نا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني قال نا شبابة بن سوار قال نا عطاء بن خالد عن ابن صهيب عن صهيب عن النبي (ص) من تزوج امرأة بصداق لا يريد أن يؤديه جاء يوم القيامة زانيا ومن تسلف مالا يريد ان لا يؤديه جاء يوم القيامة سارقا